وروى ابن عمر رضي الله عنهما واضعا يده على مقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنبر ثم وضعها على وجهه — منه على الفارسي نسخة صحيحة

بيده وكانت في قلنسوة خالد بن الوليد شعرات من شعره عليه السلام فسقطت قلنسوته في بعض حروبه فشد عليها شدة انكر عليه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كثرة من قتل فيها فقال لم افعلها لسبب القلنسوة بل لما تضمنته من شعره عليه السلام لئلا اسلب بركتها وتقع في ايدي المشركين ولهذا كان مالك رحمه الله لا يركب بالمدينة دابة وكان يقول استحي من الله ان اطأ تربة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحافر دابة وروي انه وهب للشافعي كرا كثيرا كان عنده فقال له الشافعي امسك منها دابة فاجابه بمثل هذا الجواب وقد حكى ابو عبيد الرحمن السلمي عن احمد بن فضلوية الزاهد وكان من القراء الرماة انه قال ما مسست القوس بيدي الا على طهارة منذ بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ القوس بيده وقد افتتح مالك فيمن قال تربة المدينة دوية يضرب ثلثين درجة وامر بحجبه وكان له قدر وقال ما احوجه الى حرب عنقه تربة دفن فيها النبي صلى الله عليه وسلم بزعم انها غير طيبة وفي الصحيح انه قال عليه السلام

من شعراته حتى انكر رواية نسخ

ان تزينه رواية نسخ

انه قال عليه السلام في المدينة من احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وحكى ان جهجاها الغفاري اخذ قضيب النبي صلى الله عليه وسلم من يد عثمان رضي الله عنه وتناوله ليكسره على ركبته فصاح به الناس فاخذته الاكلة في ركبته فقطعها ومات قبل الحول وقال عليه السلام من حلف على منبري كاذبا فليتبوأ مقعده من النار وحدث ان ابا الغضفر الجوهري لما ورد المدينة زائرا وقرب من بيوتها ترجل ومشى باكيا منشدا

ولما رأينا رسم من لم يدع لنا ... فؤادا لغرفان الرسوم ولا لبا

نزلنا عن الاكوار منه كرامة ... ملن بان عنه ان نلم به ركبا

وحكى عن بعض المريدين انه لما اشرف على مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم انشأ يقول متمثلا

رفع الحجاب لنا فلاح لناظر ... قمر يقطع دونه الاوهام

واذا المطي بنا بلغن محمدا ... فظهورهن على الرجال حرام

قربنا

جهجاه نسخ

وروي رواية

على مدينة النبي صلى الله عليه وسلم نسخ

ان نلم به نسخ

الرحال